

الإِنصاف في بيان أسباب الاختلاف (الإِنصاف للدهلوي)

من مذهبه أنه من أصبح جنباً فلا صوم له حتى أخبرته بعض أزواج النبي A بخلاف مذهبه فرجع

وثلثها أن يبلغه الحديث ولكن لا على الوجه الذي يقع به غالب الظن فلم يترك اجتهاده بل طعن في الحديث .

مثاله ما رواه أصحاب الأصول من أن فاطمة بنت قيس شهدت عند عمر بن الخطاب بأنها كانت مطلقة الثلاث فلم يجعل لها رسول الله ﷺ نفقة ولا سكنى فرد عمر شهادتها وقال لا نترك كتاب الله بقول امرأة لا ندري أصدقت أم كذبت لها النفقة والسكنى